

# كشفت الغمة عن أحوال الأمة

خالد بن علي بن محمد العنبري

مصدر هذه المادة :

الكتيبات الإسلامية

www.ktibat.com



دار الصبيعي

## المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فهذا الكتاب سطرته لأمتي؛ لكيلا تفقد الأمل في غضون الخطوب المدهمة، والكوارث المطلة التي أحذقت بها من كل جانب، والتي أمرت العيش، وأضرمت القلب؛ فإن الثقة بوعد الله بالتمكين، واشتداد عرى الدين، لا يفتُ عضدها هذه القوارع، وتلك النكبات، التي نراها هنا وهناك!

وسطرته لأمتي لتعرف صدق ما أخبر به نبيها ﷺ من أحوال جسيمة وقعت كما أخبر ﷺ؛ فتستلهم مما جاء به الطريق إلى العلى، وقيادة البشرية التي تقف على حافة الهاوية لتطبيق المنهج الرباني في مشارق الأرض ومغاربها.

ولابد من بعث لتلك الأمة لكي تؤدي دورها المرتقب، وكل المحاولات التي تُبذل من أجل القيام بالأمة لا بد أن تتكى على المنهج الإسلامي الأصيل، المنبثق من الكتاب والسنة وفهم السلف، أو ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، وإلا باءت هذه المحاولات بالخيبة والخسران.

والله نسأل أن يوفق كلَّ من أخذ بأيدي الأمة إلى هذا المنهج  
السَّوي؛ فهو الناصح لها حقاً، والحمد لله رب العالمين.

وكتب

أبو محمد

خالد بن علي بن محمد العنبري

الرياض

في ٢٣/١/١٤١٢هـ

\* \* \* \*

## مجمال أحوال الأمة

عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «إن ربي زوى لي الأرض فرأيت مشارقتها ومغارها، وإن ملك أمتي سيبلغ ما زوى لي منها، وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض، وإني سألت ربي لأمتي: أن لا يهلكها بسنة بعامة، ولا يسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم، فيستبيح بيضتهم، وإن ربي قال لي:

«يا محمد إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد، ولا أهلكهم بسنة بعامة، ولا أسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم، ولو اجتمع عليهم من بين أقطارها - أو قال بأقطارها - حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً، وحتى يكون بعضهم يسي بعضاً»؛ وإنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين، وإذا وضع السيف في أمتي لم يرفع عنها إلى يوم القيامة، ولا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي بالمشركين، وحتى تعبد قبائل من أمتي الأوثان، وإنه سيكون في أمتي كذابون ثلاثون، كلهم يزعم أنه نبي، وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي، ولا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله».

[حديث صحيح]

## فضل الأمة وهيمنتها على سائر الأمم

الأمة الإسلامية هي خير الأمم جميعاً، مهما اشتد اختلاف الزمان والمكان، ومهما تقدمت البشرية أو تأخرت؛ بل هي مقياس تقدم البشرية أو تأخرها؛ ذلك أن هاتيك الأمة خلقت لتكون لها القيادة والريادة؛ لما تملكه من اعتقاد صحيح، وتصور واضح، ونظام متكامل، ومنهج متسق؛ فهي خير أمة حقاً وصدقاً، لا مجاملة ولا محاباة، فالله يريد أن تكون القيادة على هذه البسيطة للحق والخير، لا للباطل والفساد، وهذا ما ينبغي أن تعيه الأمة الإسلامية؛ لتعرف حقيقتها وقيمتها، ومن ثم تقوم بمقتضيات هذه الخيرية، وتبعات هذه القمة السامقة؛ من صيانة الحياة من الشر والفساد، وإقامتها على المعروف الذي شرعه الله.

يقول جل ثناؤه: **﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾** [آل عمران: ١١٠].  
 روى بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول في هذه الآية: «أنتم تُتمون سبعين أمة، أنتم خيرها وأكرمها على الله تعالى». حسن [رواه أحمد: (٣/٥)].

قال ابن كثير: وإنما حازت هذه الأمة قصب السبق إلى الخيرات بنبيها محمد صلوات الله وسلامه عليه؛ فإنه أشرف خلق الله وأكرم الرسل على الله، وبعثه الله بشرع كامل عظيم لم يعطه نبي قبله ولا رسول من الرسل؛ فالعمل على منهاجه وسبيله يقوم القليل منه ما

لا يقوم العمل الكثير من أعمال غيرهم مقامه. اهـ.

وعن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يجاء بنوح يوم القيامة، فيقال له: هل بلغت؟ يقول: نعم. فتسأل أمته: هل بلغكم؟ فيقولون ما جاءنا من نذير. فيقول: من شهودك؟ فيقول محمد وأمته، فيجاء بكم فتشهدون». ثم قرأ رسول الله ﷺ: **﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾** قال: «عدلاً». **﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾**. [أخرجه البخاري: (٧٣٤٩)].

وفي هذه الآية دلالة قوية على أن أمة محمد ﷺ هي خير الأمم؛ لأن الوسط في كلام العرب «الخيار والأجود»؛ كما يقال: قريش أوسط العرب نسباً وداراً؛ أي خيرها، وفي التنزيل **﴿قَالَ أَوْسَطُهُمْ﴾**؛ أي: أعدلهم وخيرهم. وقال زهير بن أبي سلمى:

هم وسط ترضى الأنام بحكمهم

إذا نزلت إحدى الليالي بمعظهم

قال أبو جعفر الطبري: «وأرى أن الله تعالى ذكره إنما وصفهم بأنهم «وسط»؛ لتوسطهم في الدين؛ فلا هم أهل غلو فيه غلوّ النصراري الذين غلوا بالترهيب وقيلهم في عيسى ما قالوا فيه، ولا هم أهل تقصير فيه تقصير اليهود الذين بدلوا كتاب الله، وقتلوا أنبياءهم، وكذبوا على ربهم، وكفروا به؛ ولكنهم أهل توسط واعتدال فيه؛ فوصفهم الله بذلك؛ إذ كان أحب الأمور إلى الله أوسطها».

بيد أن هذه الخيرية لن تنال جميع أفراد الأمة، ولكن تنال من اتصف بالصفات المذكورة في الآية الكريمة؛ من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإيمان بالله عز وجل؛

يقول القرطبي: قوله تعالى: ﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ مدحٌ لهذه الأمة ما أقاموا ذلك واتصفوا به، فإذا تركوا التغيير وتواطؤوا على المنكر زال عنهم اسم المدح، ولحقهم اسم الذم، وكان ذلك سبباً لهلاكهم.

ومما يدل على فضل الأمة أيضاً ما حدق به ابن عمر عن محمد رسول الله ﷺ قال: «إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِي أَجَلٍ مِنْ خِلا مِنْ الْأُمَمِ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، وَإِنَّمَا مِثْلُكُمْ وَمِثْلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عَمَلًا فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيْرَاطِ قِيْرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ إِلَّا نِصْفَ النَّهَارِ عَلَى قِيْرَاطِ قِيْرَاطٍ،

ثم قال: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيْرَاطِ قِيْرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيْرَاطِ قِيْرَاطٍ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيْرَاطِينَ قِيْرَاطِينَ؟ أَلَا فَانْتَمِ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيْرَاطِينَ قِيْرَاطِينَ، أَلَا لَكُمْ الْأَجْرَ مَرَّتَيْنِ، فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقْلَرُ عَطَاءً، قَالَ اللَّهُ: هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَإِنَّهُ فَضْلِي، أَعْطِيهِ مِنْ شَيْءٍ.»

[رواه البخاري: (٣٤٥٩)]

## أول هذه الأمة أفضل ممن بعدهم

وخير هذه الأمة الصحابة، ثم التابعون، ثم تابعوهم، وتواتر بذلك هذا الحديث: «خير أمتي القرن الذي بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم».

## الرفعة للأمة في الدنيا والعاقبة في الآخرة

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت ذات ليلة - فيما يرى النائم - كأننا في دار عقبة بن رافع، فأتينا برطب من رطب ابن طاب<sup>(١)</sup>، فأولت:  
الرفعة لنا في الدنيا  
والعاقبة في الآخرة  
وأن ديننا قد طاب»<sup>(٢)</sup>.

[رواه مسلم: (٢٢٧٠)]

(١) نوع من الرطب معروف، يقال له: رطب ابن طاب، وتمر ابن طاب، وهو مضاف إلى ابن طاب، رجل من أهل المدينة.  
(٢) أي كمل، واستقرت أحكامه، وتمهدت قواعده.



## الفتح على الأمة

عن عبد الله بن مسعود قال: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو في قبة حمراء من آدم في نحو من أربعين رجلاً، فقال: «إنكم مفتوح عليكم، منصورون ومصيبون، فمن أدرك ذلك منكم فليثق بالله، وليأمر بالمعروف، ولينه عن المنكر، وليصل رحمه، من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، ومثل الذي يُعين قومه على غير الحق كمثل بعير رُدِّي في بئر فهو ينزغُ منه بذنبه».

صحيح [رواه أحمد: (٤٠١/١)]

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «بعثت بجوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وبيننا أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض<sup>(١)</sup>، فوضعت في يدي».

قال أبو هريرة: فذهب رسول الله ﷺ وأنتم تنتقلونها.

[رواه البخاري: (٦٩٩٨)]

وعن أبي جحيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «ستفتح عليكم الدنيا حتى تنجدوا بيوتكم<sup>(٢)</sup> كما تنجد الكعبة، قلنا: فنحن يومئذ خير أم اليوم؟ قال: بل أنتم اليوم خير».

حسن [رواه الطبراني: (١٠٨/٢٢)]

(١) المراد ما يفتح لأمته من بعده من الفتوح.

(٢) أي تزينوها، والتنجيد التزيين.

عن عبد الله بن بسر قال: أهديت للنبي ﷺ شاة والطعام يومئذ قليل، فقال لأهله: «اطبخوا هذه الشاة، وانظروا إلى هذا الدقيق فاخبزوه واطبخوا وأثردوا عليه»، قال: وكان للنبي ﷺ قصعة يقال لها: الغراء، يحملها أربعة رجال، فلما أصبح وسبحوا الضحى أتى بتلك القصعة، والتقوا عليها، فلما كثر الناس جثا رسول الله ﷺ فقال أعرابي: ما هذه الجلسة؟ فقال النبي ﷺ: «إن الله جعلني عبداً كريماً، ولم يجعلني جباراً عنيداً».

ثم قال رسول الله ﷺ: «كلوا من جوانبها، ودعوا ذروتها يبارك لكم فيها»، ثم قال: «فوالذي نفس محمد بيده ليفتحن عليكم أرض فارس والروم، حتى يكثر الطعام فلا يذكر اسم الله عليه».

صحيح [رواه البيهقي: (٢٨٣/٧)]

### تحذير النبي ﷺ أمته

#### فتنة الدنيا

عن عقبة بن عامر، قال: صلى رسول الله ﷺ على قتلى أحد بعد ثمانين سنين، كالمودع للأحياء والأموات، ثم طلع على المنبر، فقال: «إني بين أيديكم فرط، وأنا شهيد عليكم، وإن موعدكم الحوض، وإني لأنظر إليه من مقامي هذا، وإني لست أخشى عليكم أن تشركوا؛ ولكني أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوها».

قال: فكانت آخر نظرة نظرهما إلى رسول الله ﷺ.

[رواه البخاري: (٤٤٠٢)]

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا فتحت عليكم فارس والروم، أي قوم أنتم؟» قال عبد الرحمن بن عوف: نقول كما أمرنا الله قال رسول الله ﷺ: «أو غير ذلك، تتنافسون، ثم تتحاسدون، ثم تتدابرون، ثم تتباغضون، أو نحو ذلك، ثم تنطلقون في مساكن المهاجرين، فتجعلون بعضهم على رقاب بعض»<sup>(١)</sup>. [رواه مسلم: (٢٩٦٢)]

وعن أبي الدرداء قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نذكر الفقر ونتخوفه، فقال: «آلفقر تخافون؟ والذي نفسي بيده لتصبن عليكم الدنيا صبا حتى لا يزيغ قلب أحدكم إزاغة إلا هيه، وأيم الله لقد تركتكم على مثل البيضاء، ليلها ونهارها سواء». قال أبو الدرداء: صدق والله، رسول الله ﷺ تركنا والله على مثل البيضاء، ليلها ونهارها سواء».

حسن [رواه ابن ماجه: (٥)]

### فتنة الأمة في المال

وعن كعب بن عياض، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن لكل أمة فتنة، وفتنة أمتي المال». صحيح [رواه الترمذي: (٢٣٣٦)]  
وعن أبي موسى - أراه - عن النبي ﷺ: «إن هذا الدينار والدرهم أهلكا مَنْ كان قبلكم، وهما مهلكاكم». صحيح [رواه أبو محمد بن شيبان العدل في الفوائد]<sup>(٢)</sup>.

(١) أي ضعفائهم، فتجعلون بعضهم أمراء على بعض.

(٢) السلسلة الصحيحة لمحدث العصر (١٧٠٣).

### المفلس من الأمة

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أتدرون ما المفلس؟» قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع. فقال: «إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي قد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطاياهم فطرح عليه، ثم طرح في النار.»

[أخرجه مسلم: (٢٥٨١)]

وعن أبي عامر الأهلي، عن النبي ﷺ قال: «لأعلمن أقواماً من أمتي يأتون يوم القيامة بحسنات أمثال جبال تامة بيضاء، فيجعلها الله هباء منثوراً.»

قال ثوبان: يا رسول الله صِفْهم لنا، جَلِّهم لنا؛ أن لا نكون منهم ونحن لا نعلم.

قال: «أما إهم إخوانكم ومن جلدتكم، ويأخذون من الليل كما تأخذون، ولكنهم أقوام إذا خلوا بمحارم الله انتهكوها.»

صحيح [رواه ابن ماجه: (٤٢٤٥)]

### استخلاف الأمة

عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «إن الدنيا خضرة حلوة، وإن الله عز وجل مستخلفكم فيها، لينظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء.»

صحيح [رواه أحمد: (٣٢/٥)]

### بيان النبي ﷺ لأمته كل شيء

عن حذيفة قال: لقد خطبنا النبي ﷺ خطبة ما ترك فيها شيئاً إلى قيام الساعة إلا ذكره، علمه من علمه، وجهله من جهله، إن كنت لأرى الشيء قد نسيتَه، فأعرفه كما يعرف الرجل الرجل إذا غاب عنه فراه فعرفه».

[رواه البخاري: (٦٦٠٤) ومسلم: (٢٣/٢٨٩١)].

وعن أبي زيد «عمرو بن أخطب» قال: صلى بنا رسول الله ﷺ الفجر، ثم صعد المنبر فخطبنا حتى حضرت الظهر، فنزل فصلّى، ثم صعد المنبر، فخطبنا حتى حضرت العصر، ثم نزل فصلّى، ثم صعد المنبر، فخطبنا حتى غربت الشمس، فأخبرنا بما كان وما هو كائن، فأعلمنا أحفظنا».

[رواه مسلم: (٢٨٩٢)].

وعن أبي ذر قال: تركنا رسول الله ﷺ وما طائر يقرب جناحيه في الهواء إلا وهو يذكرنا منه علماً، قال: فقال ﷺ: «ما بقي شيء يقرب من الجنة، ويباعد من النار إلا وقد بُين لكم».

صحيح [رواه الطبراني وغيره]

وعن العرياض بن سارية قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظة ذرفت منها العيون، ووجلّت منها القلوب، فقلنا: يا رسول الله، إن هذه لموعظة مودّع، فماذا تعهد إلينا؟ قال: «قد تركتكم على البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك، من يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بما عرفتم من سنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وعليكم

بالطاعة، وإن عبدًا حبشيًا، فإنما المؤمن كالجمل الأنف (١)، حيثما قيد انقاد».

صحيح [رواه ابن ماجه (٤٣)]

**شفقة النبي ﷺ على أمته ومبالغته**

**في تحذيرهم مما يضرهم ومثله ومثل أمته**

عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «إن مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قومه، فقال: يا قوم، إني رأيتُ الجيش بعيني، وإني أنا النذير العريان (٢)، فالنجا؛ فأطاعة طائفة من قومه، فأدجوا (٣)، فانطلقوا على مهلتهم، وكذبت طائفة منهم فأصبحوا مكافهم، فصبَّحهم الجيش فأهلكهم واجتاحهم، فذلك مثل من أطاعني واتبع ما جئت به، ومثل من عصاني، وكذب ما جئت به من الحق».

[رواه مسلم (٢٢٨٣)].

وعن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ: «مثل كمثل رجل استوقد نارًا، فلما أضاءت ما حولها جعل الفراش وهذه الدواب التي في النار يقعن فيها، وجعل يحجزهن (٤) ويغلبنه فيتقحمن فيها، قال:

(١) أي الذي جعل الزمام من أنفه، فيجره من يشاء من صغير وكبير إلى حيث يشاء.  
(٢) أصله أن الرجل إذا أراد إنذار قومه وإعلامهم بما يوجب المخافة نزع ثوبه، وأشار إليهم إذا كان بعيدًا منهم ليخبرهم بما دهمهم، وأكثر ما يفعل هذا ربيثة القوم وهو طليعتهم ورقبيهم.

(٣) معناه ساروا من أول الليل.

(٤) الحجز جمع حجرة، وهي معقد الإزار والسرراويل.

فذلكم مثلي ومثلكم، أنا آخذ بحجزكم عن النار، هلّم عن النار، هلّم عن النار، فتغلبوني تفحمون فيها».

[رواه مسلم: (٢٢٨٤)].

وعن عبد الله بن عمرو، أن النبي ﷺ تلا قول الله عز وجل في إبراهيم ﴿رَبِّ إِنِّي نَسِيتُكَ كَثِيرًا مِنْ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي﴾<sup>(١)</sup>. وقال عيسى عليه السلام: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تُغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾<sup>(٢)</sup>. فرفع يديه وقال: «اللهم، أمتي أمتي» وبكى، فقال الله عز وجل: «يا جبريل اذهب إلى محمد، وربك أعلم، فسله ما يبكيك؟» فأتاه جبريل عليه الصلاة والسلام فسأله، فأخبره رسول الله ﷺ بما قال - وهو أعلم - فقال الله: «يا جبريل، اذهب إلى محمد فقل: إنا سنرضيك في أمتك ولا نسوؤك».

[رواه مسلم: (٣٤٦)]

### وصايا النبي ﷺ لأُمَّته قبل موته

عن سعيد بن جبيرة قال: قال ابن عباس: يوم الخميس! وما يوم الخميس! ثم بكى حتى بلّ دمعهُ الحصى فقلت: يا ابن عباس، وما يوم الخميس؟

قال: اشتد برسول الله ﷺ وجعه فقال: «ائتوني أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعدي» فتنازعوا، وما ينبغي عند نبي تنازع، وقالوا:

(١) إبراهيم: (٣٦).

(٢) المائدة: (١١٨).

ما شأنه؟ أهجر؟ استفهموه، قال: «دعوني فالذي أنا فيه خير، أوصيكم بثلاث: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم»<sup>(١)</sup>.

قال: وسكت عن الثالثة، أو قالها فأنسيتها<sup>(٢)</sup>.

[رواه البخاري: (٤٤٣١) ومسلم (١٦٣٧)].  
وعن أم سلمة، أن رسول الله ﷺ كان يقول في مرضه الذي توفي فيه: «الصلاة، وما ملكت أيمانكم». فما زال يقولها حتى ما يفيض<sup>(٣)</sup> بها لسانه.

صحيح [رواه ابن ماجه (١٦٢٥)]

وعن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي لم يقم منه: «لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». قالت: فلولا ذلك أبرز قبره، غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً.  
[رواه البخاري: (٤٤٤١) ومسلم: (٥٢٩)].

وعن جندب، قال: سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس، وهو يقول: «إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله تعالى قد اتخذني خليلاً، كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذاً من أممي خليلاً لا اتخذت أباً بكر خليلاً، ألا وإن من كان قبلكم كانوا

(١) هذا أمر منه ﷺ بإجازة الوفود وضيافتهم وإكرامهم تطيباً لنفوسهم، وترغيباً لغيرهم من المؤلفعة قلوبهم ونحوهم، وإعانة لهم على سفرهم.

(٢) الساكت هو ابن عباس، والناسي هو سعيد بن جبير.

قال المهلب: الثالثة هي تجهيز جيش أسامة ﷺ.

(٣) أي ما يقدر على الإفصاح.



يتخذون قبور أنبيائهم، وصالحهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك». [رواه مسلم: (٥٣٢)]

### إذا أراد الله تعالى رحمة أمة قبض نبيها قبلها

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «إن الله عز وجل إذا أراد رحمة أمة من عباده، قبض نبيها قبلها، فجعله لها فرطاً وسلفاً بين يديها، وإذا أراد هلكة أمة عذبها ونبيها حيًّا، فأهلكها وهو ينظر، فأقر عينه بهلكتها حين كذبوه، وعصوا أمره».

[رواه مسلم: (٢٢٨٨)]

### بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه

#### وبقاء أصحابه أمان للأمة

عن أبي موسى، قال: «صلينا المغرب مع رسول الله ﷺ ثم قلنا: لو جلسنا حتى نصلي معه العشاء، قال: فجلسنا، فخرج علينا، فقال: «ما زلتم ههنا؟» قلنا: يا رسول الله، صلينا معك المغرب، ثم قلنا: نجلس حتى نصلي معك العشاء، قال: «أحسنتم». أو: «أصبتم». قال: فرفع رأسه إلى السماء، وكان كثيراً ما يرفع رأسه إلى السماء، فقال: «النجوم أمانة<sup>(١)</sup> للسماء، فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما تُوعَد، وأنا أمانة لأصحابي<sup>(٢)</sup>، فإذا ذهب أتى أصحابي ما يُوعَدون، وأصحابي أمانة لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يُوعَدون»<sup>(٣)</sup>.

[رواه مسلم: (٢٥٣١)]

(١) الأمانة والأمن والأمان بمعنى.

(٢) أي من الفتن والحروب وارتداد من ارتد من الأعراب.

(٣) ما يُوعَدون من ظهور البدع والحوادث في الدين، والفتن والحروب وكثرة الاختلاف، وتداعي الأمم الكافرة عليها، والله المستعان.

## افتراق الأمة

## وبيان الفرقة الناجية

كان الناسُ أمةً واحدة، ودينهم قائماً في خلافة أبي بكر وعمر، فلما استشهد قُفْلُ باب الفتنة عمرُ رضي الله عنه وانكسر الباب، قام رؤوس الشر على الشهيد عثمان حتى ذبح صبراً، وتفرقت الكلمة، وتمت وقعة الجمل، ثم وقعة صفين، فظهرت الخوارج وكفرت سادة الصحابة، ثم ظهرت الروافض والنواصب، وفي آخر زمن الصحابة ظهرت القدرية، ثم ظهرت المعتزلة بالبصرة، والجهمية والمجسّمة بخراسان في أثناء عصر التابعين مع ظهور السنّة وأهلها إلى بعد المتين، فظهر المأمون الخليفة وكان ذكياً متكلماً، له نظر في المعقول، فاستجلب كتب الأوائل، وعربّ حكمة اليونان، وقام في ذلك وقعد، وخبّ ووضع، ورفعت الجهمية والمعتزلة رؤوسها، بل والشبعة، فإنه كان كذلك، آل به الحال إلى أن حمل الأمة على القول بخلق القرآن، وامتنح العلماء، فلم يُمهّل، وهلك لعامه، وحلّى بعده شرّاً وبلاءً في الدين؛ فإن الأمة ما زالت على أن القرآن العظيم كلام الله تعالى ووحيه وتنزيله، لا يعرفون غير ذلك <sup>(١)</sup>..

وعن أبي غالب قال: كنت بدمشق زمن عبد الملك بن مروان فجيء برؤوس الخوارج فنُصبت على أعواد، فجئت لأنظر فيها، فإذا أبو أمامة عندها، فنظرتُ إليها، ثم قال: كلاب النار - ثلاث مرات - شر قتلى تحت أديم السماء، ومن قتلوه خير قتلى تحت أديم

(١) سير أعلام النبلاء: (٢٣٥/١١).

السماء - قالها ثلاث مرات - ثم استبكي.

فقلت: يا أبا أمامة، ما الذي يبكيك؟

قال: كانوا على ديننا، فذكر ما هم صائرون إليه.

فقلت له: شيء تقوله برأيك أم شيء سمعته من رسول الله ﷺ؟

قال: إني إذا لجريء - ثلاث مرات - لو لم أسمع من رسول الله ﷺ إلا مرة، أو مرتين، أو ثلاثاً، إلى السبع لما حدثكموه، أما تقرأ هذه الآية في آل عمران ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾. إلى آخر الآية، ثم قال:

«اختلفت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، سبعون في النار، وفرقة في الجنة، واختلفت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة، واحدة وسبعين في النار، وفرقة في الجنة». فقال: «تختلف هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، اثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة».

قال: انعتهم لنا.

قال: «السواد الأعظم».

حسن [رواه اللالكائي (١٥١، ١٥٢)].

وعن عوف بن مالك الأشجعي قال: قال رسول الله ﷺ: «افتترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، فواحدة في الجنة، وسبعون في النار، وافتترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة، فإحدى وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، والذي نفس محمد بيده لنفترقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، واحدة في الجنة، واثنتان وسبعون في النار».

قيل: يا رسول الله، من هم؟

قال: «الجماعة».

حسن [رواه ابن ماجه: (٣٩٩٢)].  
وعن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ: «ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل مثلاً بمثل، حذو النعل بالنعل، حتى إن كان منهم من أتى أمة علانية لكان في أمتي من يصنع ذلك، وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة، كلهم في النار، إلا ملة واحدة».

قالوا: ومن هم يا رسول الله؟

قال: «ما أنا عليه اليوم وأصحابي».

حسن [رواه الترمذي: (٢٦٤١)].  
والوعيد بالنار لتلك الفرق لا يقتضي الخلود فيها، ومن ثم لا يحكم على جملتهم بالكفر، وإن كان من أقوالهم ما يكون كفرًا؛ فليس يلزم من كون الفعل كفرًا أن يكون فاعله كافرًا، لعدم توفر الشروط وانتفاء الموانع، وفي هذا يقول شيخ الإسلام (٢١٧/٧):  
«لكن المقصود هنا أنه لا يُجعل أحد بمجرد ذنب يذنبه، ولا ببدعة ابتدعها - ولو دعا الناس إليها - كافرًا في الباطن، إلا إذا كان منافقًا، فأما من كان في قلبه الإيمان بالرسول ﷺ مما جاء به وقد غلط في بعض ما تأوله من البدع، فهذا ليس بكافر أصلاً، والخوارج كانوا من أظهر الناس بدعة، وقتالاً للأمة، وتكفيراً لها، ولم يكن في الصحابة من يكفرهم، لا علي بن أبي طالب ولا غيره، بل حكموا فيهم بحكمهم في المسلمين الظالمين المعتدين، كما ذكرت الآثار عنهم بذلك في غير هذا الموضع، وكذلك سائر الثنتين

وسبعين فرقة؛ من كان منهم منافقاً فهو كافر في الباطن، ومن لم يكن منافقاً بل كان مؤمناً بالله ورسوله في الباطن لم يكن كافراً في الباطن، وإن أخطأ في التأويل كائناً ما كان خطؤه، وقد يكون في بعضهم شعبة من شعب النفاق ولا يكون فيه النفاق الذي يكون صاحبه في الدرك الأسفل من النار، ومن قال: إن الثنتين وسبعين فرقة كل واحد منهم يكفر كفوفاً ينقل عن الملة فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين؛ بل وإجماع الأئمة الأربعة وغير الأربعة؛ فليس فيهم من كفر كل واحد من الثنتين وسبعين فرقة». اهـ.

وقد بين الحديث أن الفرقة الناجية هي ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، وهي السواد الأعظم - في رواية ثانية - المجتمعون على إمام يحكم بالكتاب والسنة، وهي الجماعة - في رواية ثالثة أخرى - والمراد بها جماعة المسلمين المجتمعين على إمام يحكم بما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، ومن ثم فليس بين روايات هذا الحديث اختلاف، فروايات الحديث يفسر بعضها بعضاً، والحمد لله رب العالمين.

وروي عن الإمام أحمد أنه ذكر حديث الافتراق، وقال: «إن لم يكونوا أصحاب الحديث فلا أدري من هم»<sup>(١)</sup>.  
قال القاضي عياض: «إنما أراد أحمد أهل السنة والجماعة، ومن يعتقد مذهب أهل الحديث»<sup>(٢)</sup>.

(١) شرف أصحاب الحديث: (١٠).

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي: (٦٧/١٣).

وقول أحمد على هذا التفسير يلتقي مع ما سبق بيانه؛ فالحق أن أهل الحديث هم أعلم الناس بما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه؛ فهذا أحدهم يقول: «بيني وبين أصحاب محمد ﷺ ستر أرفعه وأنظر إليهم»<sup>(١)</sup>.

قال أبو المظفر الإسفراييني: «وليس في فرق الأمة أكثر متابعة لأخبار الرسول ﷺ وأكثر تبعاً لسنته من هؤلاء، ولهذا سُموا أصحاب الحديث، وسموا بأهل السنة والجماعة»<sup>(٢)</sup>.

فعلى مرید النجاة أن يلزم جماعة المسلمين وإمامهم الذين هم على ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، فإن لم يكن للمسلمين جماعة ولا إمام لزم أهل العلم والسنة ومن يعتقد مذهب أهل الحديث، فإن لم يجدهم اعتزل سائر الفرق الهالكة، ولو كان الاعتزال بالعض فلا يعدل عنه، وهذا ما يدل عليه حديث حذيفة:

«كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنتُ أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشرٍّ فنجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير شرٌّ:

قال: «نعم».

فقلت: هل بعد ذلك الشر من خير؟

قال: «نعم، وفيه دَخْنٌ».

قلت: وما دخنه؟

(١) شرف أصحاب الحديث: (٦٩) والقاتل: الأعمش.

(٢) التبصير في الدين: (١٨٥).

قال: «قوم يستنون بغير سنتي، ويهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر».

فقلت: هل بعد ذلك الخير من شر؟

قال: «نعم، دعاة على أبواب جهنم، من أجاهم إليها قذفوه فيها».

فقلت: يا رسول الله، صنفهم لنا.

قال: «نعم. قوم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا».

قلت: يا رسول الله فما ترى إن أدركني ذلك؟

قال: «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم».

فقلت: فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام؟

قال: «فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض على أصل

شجرة، حتى يدركك الموت، وأنت على ذلك».

[أخرجه البخاري (٧٠٨٤)، ومسلم: (١٨٤٧)].

### الطائفة المنصورة

وإذ تبين أن الفرقة الناجية هم أهل السنة والجماعة ومن يعتقد مذهب أهل الحديث، فثمة طائفة من هذه الفرقة لا تزال قائمة بأمر الله، يقاتلون على الحق ظاهرين منصورين لا يضرهم من خذلهم وخالفهم، حتى يقاتل آخرهم المسيح الدجال وتقوم الساعة، وهم بالشام، وبيت المقدس، وأكناف بيت المقدس، وردت بذلك روايات هذا الحديث المتواتر:

«لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم من

خذهم، حتى يأتي أمر الله وهم كذلك».

وقد روي عن ابن المبارك، ويزيد بن هارون، وأحمد بن حنبل، والبخاري، وشيخه ابن المديني، وابن حبان، وأحمد بن سنان، وغيرهم أنهم أهل الحديث.

قال ابن كثير: وهذا أيضًا من دلائل النبوة؛ فإن أهل الحديث بالشام أكثر من سائر أقاليم الإسلام، والله الحمد، ولاسيما بمدينة دمشق حماها الله وصانها، كما ورد في الحديث الذي سنذكره؛ أنها تكون معقل المسلمين عند وقع الفتن<sup>(١)</sup>.

ولا ريب أن أهل الحديث أولى الناس وأجدرهم بالولوج في عداد الطائفة المنصورة؛ بيد أن أهل الحديث كائنون بالشام وغيره، ومن ثم فليسوا وحدهم الطائفة المنصورة، وإن كانوا من الفرقة الناجية بلا ريب، على أن الطائفة المنصورة لا بد أن تكون من أهل السنة والجماعة ومن يعتقد مذهب أهل الحديث، غير أنهم بالشام يقاتلون على الحق ظاهرين منصورين، ولا يشكل على الذي قررناه الواقع الذي يعيش فيه الشام في الوقت الحاضر، فالعبرة بالحال العام الغالب.

على أن ابن حجر يقول: المراد بالذين يكونون ببيت المقدس: الذين يحصرهم الدجال إذا خرج فينزل عيسى إليهم فيقتل الدجال، ويظهر الدين في زمن عيسى، ثم بعد موت عيسى تهب الرياح المذكورة، فهذا هو المعتمد في الجمع، والعلم عن الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

(١) شمائل الرسول ﷺ (٥٠٢).

(٢) فتح الباري: (٣٠٧/١٣).



وقد ألفتُ ابن تيمية شيخ الإسلام يرى أن الطائفة المنصورة في وقته هي الطائفة التي بالشام ومصر، يقول:

«فهم في هذا الوقت المقاتلون على دين الإسلام، وهم من أحق الناس دخولاً في الطائفة المنصورة التي ذكرها النبي ﷺ، وفي رواية لمسلم: «لا يزال أهل الغرب» والنبي ﷺ تكلم بهذا الكلام بمدىته النبوية، فغربه ما يغرب عنها، وشرقه ما يشرق عنها.. ولهذا قال أحمد بن حنبل: «أهل الغرب» هم أهل الشام.. وكل ما يغرب عن الشام من مصر وغيرها فهو داخل في الغرب، وفي الصحيحين: أن معاذاً بن جبل قال في الطائفة المنصورة: «وهم بالشام»؛ فإنها أصل المغرب، وهم فتحوا سائر المغرب؛ كمصر، والقيروان، والأندلس، وغير ذلك.. وقد جاء في حديث آخر في صفة الطائفة المنصورة «أنهم بأكناف بيت المقدس» وهذه الطائفة هي التي بأكناف بيت المقدس اليوم.

قال ومن يتدبر أحوال العالم في هذا العالم في هذا الوقت يعلم أن هذه الطائفة هي أقوم الطوائف بدين الإسلام علماً وعملاً وجهاداً عن شرق الأرض وغربها؛ فإنهم هم الذين يقاتلون أهل الشوكة العظيمة من المشركين وأهل الكتاب، ومغازيهم مع النصارى، ومع المشركين من الترك، ومع الزنادقة المنافقين من الداخلين في الرافضة وغيرهم؛ كالإسماعيلية ونحوهم من القرامطة؛ وهي معروفة معلومة قديماً وحديثاً، والعز الذي للمسلمين بمشارك الأرض ومغاربها هو بعزهم، ولهذا لما هُزموا سنة تسع وتسعين وستمئة دخل على أهل الإسلام من الذل والمصيبة بمشارك الأرض

ومغاربها ما لا يعلمه إلا الله.. وذلك أن سكان اليمن في هذا الوقت ضعاف عاجزون عن الجهاد أو مضيعون له.. وأما سكان الحجاز فأكثرهم أو كثير منهم خارجون عن الشريعة، وفيهم من البدع والضلال والفجور ما لا يعلمه إلا الله، وأهل الإيمان والدين فيهم مستضعفون عاجزون... وأما المغرب الأقصى فمع استيلاء الإفرنج على أكثر بلادهم لا يقومون بجهاد النصارى هناك؛ بل في عسكرهم من النصارى الذين يحملون الصليبان خلق عظيم، ولو استولى التتار على هذه البلاد لكان أهل المغرب من أذل الناس، لاسيما والنصارى تدخل مع التتار فيصيرون حزباً على أهل المغرب؛ فهذا وغيره مما يبين أن هذه العصاة التي بالشام ومصر في هذا الوقت هم كتيبة الإسلام، وعزهم عز الإسلام، وذلم ذل الإسلام؛ فلو استولى عليهم التتار لم يبق للإسلام عزٌ ولا كلمة عالية، ولا طائفة ظاهرة عالية يخافها أهل الأرض تقاتل عنه<sup>(١)</sup>.

### فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر

#### والحث على الرفق بالأمة

#### والنهي عن إدخال المشقة عليهم

عن عبد الرحمن بن شماسه قال: «أتيت عائشة أسألها عن شيء، فقالت: ممن أنت؟ فقلت: رجل من أهل مصر. فقالت: كيف صاحبكم لكم في غزاتكم هذه؟ فقال: ما نقمنا منه شيئاً، إن كان ليموت للرجل منا البعير، فيعطيه البعير، والعبد، فيعطيه العبد،

(١) الفتاوى: (٢٨/٥٣١-٥٣٤).

ويحتاج إلى النفقة، فيعطيه النفقة. فقالت: أما إنه لا يمنعني الذي فعل في محمد بن أبي بكر أخي أن أخبرك ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول في بيتي هذا:

«اللهم، من ولي من أمر أمتي شيئاً فشق عليهم، فاشقق عليه، ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم، فارفق به».

[مسلم: (١٨٢٨)].

وعن الحسن قال: عاد عبيد الله بن زياد<sup>(١)</sup> معقل بن يسار المزني في مرضه الذي مات فيه، فقال معقل: إني محدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ لو علمت أن لي حياة ما حدثتك<sup>(٢)</sup>، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«ما من عبد يسترعيه الله رعية، يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة».

[رواه البخاري: (٧١٥٠)، ومسلم: (١٤٢)].

وعن أبي مريم الأزدي قال: دخلت على معاوية فقال: ما أنعمنا بك أبا فلان - وهي كلمة تقولها العرب - فقلت: حديثاً سمعته أخبرك به، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ولاه الله عز وجل شيئاً من أمر المسلمين، فاحتجب دون حاجتهم وختلتهم وفقروهم احتجب الله عنه دون حاجته وختلته وفقره».

قال: فجعل رجلاً على حوائج الناس.

(١) يعني أمير البصرة في زمن معاوية وولده يزيد.

(٢) كأنه كان يحشى بطشه، فلما نزل به الموت أراد أن يكف بذلك بعض شره عن المسلمين.

صحيح [رواه أبو داود: (٢٩٤٨)].  
 وعن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ما أعطيكم ولا أمنعكم، إنما أنا قاسم أضع حيث أمرت». [رواه البخاري: (٣١١٧)].

### وجوب طاعة الأمراء في غير

### معصية وتحريمها في المعصية

عن عبادة قال: «بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر، والمنشط والمكره، وعلى أثرة علينا، وعلى أن لا ننازع الأمر أهله، وعلى أن نقول بالحق أينما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم».

وفي رواية: دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه، فكان فيما أخذ علينا: أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله قال: «إلا أن تروا كفراً بواحاً، عندكم من الله فيه سلطان».

[رواه البخاري ومسلم: (١٧٠٩)]

وعن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال:

«على المرء المسلم السمع والطاعة، فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة».

[رواه البخاري: (٧١٤٤) ومسلم: (١٨٣٩)].

وعن عليٍّ أن رسول الله ﷺ بعث جيشاً وأمر عليهم رجلاً فأوقد ناراً، وقال: ادخلوها. فأراد ناس أن يدخلوها، وقال

الآخرون: إنا قد فررنا منها، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال للذين أرادوا أن يدخلوها: «لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيامة». وقال للآخرين قولاً حسناً، وقال: «لا طاعة في معصية الله؛ إنما الطاعة في المعروف».

[رواه البخاري: (٧١٤٥) ومسلم (١٨٤٠)].

وعن كعب بن عجرة، قال: «خرج إلينا رسول الله ﷺ ونحن تسعة، خمسة وأربعة، أحد العددين من العرب وآخر من العجم، فقال: «اسمعوا، هل سمعتم أنه سيكون بعدي أمراء، فمن دخل عليهم فصدقهم في كذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه، وليس هو بوارد عليّ الحوض، ومن لم يدخل عليهم ولم يعنهم على ظلمهم ولم يصدقهم بكذبهم، فهو مني وأنا منه، وهو وارد عليّ الحوض».

صحيح [رواه الترمذي: (٢٢٥٩)].

وعن أبي سعيد الخدري قال: «قام فينا رسول الله ﷺ خطيباً، فكان من خطبته أن قال: «ألا إني أوشك أن أدعى فأجيب، فيليكم عمال من بعدي، يقولون ما يعلمون، ويعملون بما يعرفون، وطاعة أولئك طاعة، فتلبثون كذلك دهرًا، ثم يليكم عمال من بعدهم يقولون ما لا يعلمون، ويعملون ما لا يعرفون، فمن ناصحهم ووازرهم وشد على أعضادهم، فأولئك قد هلكوا وأهلكوا، خالطوهم بأجسادكم، وزايلوهم بأعمالكم، واشهدوا على المحسن بأنه محسن، وعلى المسيء بأنه مسيء».

صحيح [رواه الطبراني في الأوسط والبيهقي في الزهد]

### ما جاء في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق

عن وائل الحضرمي قال: سأل سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله ﷺ فقال: يا نبي الله، أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثم سأله فأعرض عنه، ثم سأله في الثانية - أو في الثالثة - فجذبه الأشعث بن قيس، وقال: «اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حملوا، وعليكم ما حملتم». [رواه مسلم (١٨٤٦)].

### الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستئثارهم

عن أسيد بن خضير، أن رجلاً من الأنصار خلا برسول الله ﷺ فقال: ألا تستعلمني كما استعملت فلاناً؟ فقال: «إنكم ستلقون بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض».

[رواه مسلم: (١٨٤٥)].

وعن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنها ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها»<sup>(١)</sup> قالوا: يا رسول الله، كيف تأمر من أدرك منّا ذلك؟ قال: «تؤدون الحق الذي عليكم، وتسالون الله الذي لكم».

[رواه البخاري: (٧٠٥٢) ومسلم: (٢٨٤٣)].

وعن الزبير بن عدي قال: أتينا أنس بن مالك فشكونا إليه ما

(١) المراد بالأثرة هنا استئثار الأمراء بأموال بيت المال وفيه الحث على السمع والطاعة وإن كان المتولي ظالماً عسوفاً، فيعطى حقه من الطاعة ولا يخرج عليه ولا يخلع، بل يتضرع إلى الله تعالى في كشف أذاه ودفع شره وإصلاحه قاله النووي.

يَلْقَوْنَ مِنَ الْحِجَاجِ، فَقَالَ: اصْبِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ أَشْرُّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقُوا رَبَّكُمْ. سَمِعْتَهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ.  
[رواه البخاري: (١٧٠٦٨)].

قال ابن بطال: هذا الخبر من أعلام النبوة؛ لإخباره ﷺ بفساد الأحوال، وذلك من الغيب الذي لا يعلم بالرأي؛ وإنما يعلم بالوحي. اهـ.

وقد استشكل هذا الإطلاق مع أن بعض الأزمنة تكون في الشر دون التي قبلها، ولو لم يكن في ذلك إلا زمن عمر بن عبد العزيز، وهو بعد زمن الحجاج بيسير.. وقد حملة الحسن البصري على الأكثر الأغلب، فسئل عن وجود عمر بن عبد العزيز بعد الحجاج، فقال: لا بد للناس من تنفيس، وأجاب بعضهم أن المراد بالفضل تفضيل مجموع العصر على مجموع العصر؛ فإن عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحابة في الأحياء، وفي عصر عمر بن عبد العزيز انقرضوا، والزمان الذي فيه الصحابة خير من الزمان الذي بعده، لقوله ﷺ: «خير الناس قرني». وهو في الصحيحين، ثم وجدت عن عبد الله بن مسعود التصريح بالمراد، وهو أولى بالاتباع، فأخرج يعقوب بن شيبه من طريق الحارث بن حصيرة، عن زيد بن وهب، قال: سمعت عبد الله بن مسعود، يقول: «لا يأتي عليكم يوم إلا وهو شر من اليوم الذي قبله حتى تقوم الساعة، لست أعني رخاء من العيش يصيبه، ولا مالا يفيد؛ ولكن لا يأتي عليكم يوم إلا وهو أقل علمًا من اليوم الذي مضى قبله، فإذا ذهب العلماء استوى الناس، فلا يأمرن بالمعروف، ولا ينهاون عن المنكر، فعند ذلك يهلكون»<sup>(١)</sup>.

(١) فتح الباري: (٢٤/١٣).

## وجوب ملازمة جماعة المسلمين وتحريم

### الخروج على الطاعة، ومفارقة الجماعة

قد مضى حديث حذيفة رضي الله عنه وفيه قلت: يا رسول الله، فما ترى إن أدركني ذلك. قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم.. وفي رواية: «تسمع وتطيع للأمر، وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسمع وأطع».

وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة، فمات، مات ميتة جاهلية<sup>(١)</sup>، ومن قاتل تحت راية عُمَيَّة<sup>(٢)</sup>، يغضب لعصبية، أو يدعو إلى عصبية، أو ينصر عصبية، فقتل، فقتله جاهلية، ومن خرج على أمتي، يضرب برّها وفاجرها، ولا يتحاشى<sup>(٣)</sup> من مؤمنها، ولا يفى لذي عهد عهده، فليس مني ولست منه».

[أخرجه مسلم: (١٨٤٨)]

### حكم من فرق أمر الأمة وهو مجتمع

عن عرفة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إنه ستكون هناتٌ وهناتٌ<sup>(٤)</sup>، فمن أراد أن يفرّق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف، كائنًا من كان»<sup>(١)</sup>. [أخرجه مسلم: (١٨٥٢)]

(١) أي على صفة موثم من حيث هم فوضى لا إمام لهم.

(٢) عمية بضم العين وكسرهما: هي الأمر الأعمى لا يستبين وجهه.

(٣) أي لا يكثرث بما يفعله فيها، ولا يخاف وباله وعقوبته.

(٤) الهنات جمع هنة، وتطلق على كل شيء، والمراد به هنا: الفتن والأمور الحادثة.

(١) فيه الأمر بقتال من خرج على إمام المسلمين، أو أراد تفريق كلمة المسلمين ونحو ذلك، وينهى عن ذلك، فإن لم ينته قوتل، وإن لم يندفع شره إلا بقتله فقتل، كان



**حرمة دماء الأمة وأعراضها وأموالها**

**وقول النبي ﷺ: لا ترجعوا بعدي**

**كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض**

عن أبي بكرة أن رسول الله ﷺ خطب الناس فقال: «ألا تدرّون أي يوم هذا؟»

قالوا: الله ورسوله أعلم.

قال: حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه).

فقال: «أليس بيوم النحر؟»

قلنا: بلى يا رسول الله.

قال: «أي بلد هذا؟ أليست بالبلدة الحرام؟»

قلنا: بلى يا رسول الله.

قال: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم وأبشاركم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا.

ألا هل بلغت؟»

قلنا: نعم.

قال: «اللهم اشهد، فليبلغ الشاهد الغائب، فإنه ربّ مبلغ يُبلّغه من هو أوعى له»، فكان كذلك.

قال: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض».

قال عبد الرحمن بن أبي بكرة: فلما كان يوم حرق ابن

---

هدراً، فقوله ﷺ: «فاضربوه بالسيف»، وفي الرواية الأخرى: «فاقتلوه»، معناه إذا لم يندفع إلا بذلك.

الحضرمي حين حرّقه جارية بن قدامة، أشرفوا على أبي بكره فقالوا:  
هذا أبو بكره يراك.

قال عبد الرحمن: فحدثني أمي عن أبي بكره أنه قال: لو دخلوا  
عليّ ما بهشتُ بقصبة.

[رواه البخاري (٧٠٧٨) وهذا لفظه، ومسلم: (١٦٧٩)].

قوله: «فلما كان يوم حرق ابن الحضرمي، حين حرّقه جارية  
بن قدامة»: كان السبب في ذلك ما ذكره العسكري في الصحابة؛  
كان "جارية" يلقّب محرّقاً لأنه أحرق ابن الحضرمي بالبصرة، وكان  
معاوية وجّه ابن الحضرمي إلى البصرة ليستنفرهم على قتال علي،  
فوجه عليّ جارية بن قدامة فحصره، فتحصن منه ابن الحضرمي في  
دار فأحرقها جارية عليه.

قال المهلب: لما فعل جارية بابن الحضرمي ما فعل أمر جارية  
بعضهم أن يشرفوا على أبي بكره ليختبر إن كان محارباً أو في  
الطاعة، وكان قد قال له خيثمة: هذا أبو بكره يراك وما صنعت  
بابن الحضرمي، فرما أنكرك عليك بسلاح أو بكلام، فلما سمع أبو  
بكره ذلك وهو في عُلية له قال: لو دخلوا علي داري ما رفعت  
عليهم قصبة، لأبني لا أرى قتال المسلمين فكيف أن أقاتلهم بسلاح.  
اهـ.

وحدث عمران بن الحصين، قال: أتى نافع بن الأزرق  
وأصحابه <sup>(١)</sup> فقالوا: هلكت يا عمران!

(١) نافع بن الأزرق الحروري، رأى الأزارقة وإليه نسبتهم، خرجوا على أمير المؤمنين  
علي بن أبي طالب، وعرفوا لذلك - هم ومن تبع رأيهم بالخوارج.

قال: ما هلكت.

قالوا: بلى.

قال: ما الذي أهلكني؟

قالوا: قال الله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ

لِلَّهِ﴾.

قال: قد قاتلناهم حتي نفيناهم، فكان الدين كله لله، إن شئتم حدثكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ.

قالوا: وأنت سمعته من رسول الله ﷺ.

قال: نعم؛ شهدت رسول الله ﷺ وقد بعث جيشاً من المسلمين إلى المشركين، فلما لقوهم قاتلوهم قتالاً شديداً، فمناحوهم أكتفاهم، فحمل رجلٌ من لحمي على رجل من المشركين بالرُّمح، فلما غشيه، قال: أشهد أن لا إله إلا الله، إني مسلم قطعته فقتله، فأتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، هلكت. قال: «وما الذي صنعت؟» - مرة أو مرتين - فأخبره بالذي صنع؛ فقال له رسول الله ﷺ: «فهل شققت عن بطنه فعلمت ما في قلبه؟» قال: يا رسول الله لو شققت بطنه لكنت أعلم ما في قلبه. قال: «فلا أنت قبلت ما تكلم به ولا أنت تعلم ما في قلبه». قال: فسكت عنه رسول الله ﷺ فلم يلبث إلا يسيراً حتى مات، فدفناه فأصبح على ظهر الأرض، فقالوا: لعل عدواً نبشه، فدفناه، ثم أمرنا غلماننا يجرسونه، فأصبح على ظهر الأرض، فقلنا: لعل الغلمان نعسوا، فدفناه، ثم حرسناه بأنفسنا، فأصبح على ظهر الأرض، فألقيناه في بعض تلك الشعاب.

زاد في رواية: فنبذته الأرض: فأخبر النبي ﷺ وقال: «إن الأرض لتقبل من هو شر منه، ولكن الله أحب أن يريكم تعظيم حرمة "لا إله إلا الله"».

حسن [رواه ابن ماجه: (٣٩٣٠)]  
وعن الصُّنَابِحِ الأحمسي قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا إني فرطكم على الحوض، وإني مكائر بكم الأمم فلا تقتلنَّ بعدي».  
صحيح [رواه ابن ماجه: (٣٩٤٤)].  
وعن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل ذنب عسى الله أن يغفره، إلا من مات مشركاً، أو مؤمن قتل مؤمناً متعمداً».

صحيح [رواه أبو داود: (٤٢٧٠)].  
والمعنى كما يقول السندي أن المراد كل ذنب ترجى مغفرته ابتداءً إلا قتل المؤمن، فإنه لا يغفر بلا سبق عقوبة، وإلا الكفر، فإنه لا يغفر أصلاً.

وحدث عبادة بن الصامت، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «من قتل مؤمناً فاعتبط بقتله لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً».

صحيح [رواه أبو داود: (٤٢٧٠)].  
قال خالد بن دهقان: سألت يحيى بن يحيى الغساني عن قوله: «اعتبط بقتله»، قال: الذين يقاتلون في الفتنة فيقتل أحدهم فيرى أنه على هدى لا يستغفر الله - يعني من ذلك.

صحيح [رواه أبو داود: (٤٢٧١)]

وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دمًا حرامًا».

[رواه البخاري: (٦٨٢٢)].

وعن الأحنف بن قيس، قال: خرجتُ وأنا أريد هذا الرجل، فلقيني أبو بكر، فقال: أين تريد يا أحنف؟ قال: قلتُ: أريد نصر ابن عمِّ رسول الله ﷺ - يعني عليًّا - قال: فقال لي: يا أحنف ارجع فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في النار».

قال: فقلت، أو قيل: يا رسول الله، هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «إنه قد أراد قتل صاحبه».

[رواه البخاري (٣١)، (٧٠٨٣)، ومسلم: (٢٨٨٨)].

وفي طريق أخرى لمسلم:

«إذا المسلمان حمل أحدهما على أخيه السَّلاح، فهما على جُرف جهنم، فإذا قتل أحدهما صاحبه، دخلاها جميعًا».

قال العلماء: معنى كونهما في النار أنهما يستحقان ذلك، ولكن أمرهما إلى الله تعالى، إن شاء عاقبهما ثم أخرجهما من النار كسائر الموحدين، وإن شاء عفا عنهما فلم يعاقبهما أصلاً، وقيل: هو محمول على من استحل ذلك، ولا حجة فيه للخوارج، ومن قال من المعتزلة بأن أهل المعاصي مخلدون في النار؛ لأنه لا يلزم من قوله: «فهما في النار» استمرار بقائهما فيها<sup>(١)</sup>.

(١) فتح الباري: (٣٧/١٣).

وعن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «من حمل علينا السلاح فليس منا».

[رواه البخاري: (٧٠٧٠) ومسلم: (١٦١)].

فيه دلالة على تحريم قتال المسلمين والتشديد فيه. وقوله: «فليس منا» أي ليس على طريقتنا، أو ليس متبعاً لطريقتنا؛ لأن من حق المسلم على المسلم أن ينصره، ويقا تل دونه، لا أن يرعبه بحمل السلاح عليه لإرادة قتاله أو قتله، ونظيره «من غشنا فليس منا» «وليس منا من ضرب الحدود وشق الجيوب». وهذا في حق من لا يستحل ذلك، فأما من يستحله فإنه يكفر باستحلال المحرم بشرطه، لا بمجرد حمل السلاح، والأولى عند كثير من السلف إطلاق لفظ الخبر من غير تعرض لتأويله؛ ليكون أبلغ في الزجر، وكان سفيان بن عيينة ينكر على من يصرفه عن ظاهره؛ فيقول: معناه ليس على طريقتنا. ويرى أن الإمساك عن تأويله أولى؛ لما ذكرناه، والوعيد المذكور لا يتناول من قاتل البغاة من أهل الحق، فيحمل على البغاة، وعلى من بدأ بالقتال ظالماً<sup>(١)</sup>.

### هـلاك الأمة بعضهم ببعض

عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله زوى<sup>(١)</sup> لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن أممي سيبلغ ملكها ما زوى لي منها، وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض<sup>(٢)</sup>، وإني سألت ربي

(١) فتح الباري: (٢٧ / ١٣).

(١) أي جمع.

(٢) المراد بالكنزين الذهب والفضة، والمراد كنزا كسرى وقيصر، ملكي العراق والشام.

لأمتي أن لا يهلكها بسنة عامة، وأن لا يُسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم<sup>(١)</sup>، وإن ربي قال: يا محمد، إني إذا قضيت قضاءً فإنه لا يُرد، وإني أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة عامة<sup>(٢)</sup>، وأن لا أسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم يستبيح بيضتهم، ولو اجتمع عليهم من بأقطارها - أو قال من بين أقطارها - حتى يكون بعضهم يُهلك بعضاً، ويسبي بعضهم بعضاً».

[رواه مسلم: (٢٨٨٩)]

وعن سعد أن رسول الله ﷺ أقبل ذات يوم من العالية، حتى إذا مر بمسجد بني معاوية دخل فركع فيه ركعتين، وصلينا معه، ودعا ربه طويلاً، ثم انصرف إلينا، فقال ﷺ: «سألت ربي ثلاثاً، فأعطاني ثنتين ومنعني واحدة: سألت ربي أن لا يهلك أمتي بالسنة فأعطانيها، وسألته أن لا يُهلك أمتي بالغرق فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها».

[رواه مسلم: (٢٨٩٠)].

وعن جابر قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾، قال رسول الله ﷺ: «أعوذ بوجهك». قال: ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾. قال: «أعوذ بوجهك» ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾. قال رسول الله ﷺ: «هذا أهون». أو: «هذا أيسر».

[رواه البخاري: (٤٦٢٨)]

(١) أي جماعتهم وأصلهم، والبيضة أيضاً: العز والملك.

(٢) أي لا أهلكهم بقحط يعمهم، بل إن وقع قحط فيكون في ناحية يسيرة، بالنسبة إلى باقي أرض الإسلام.

وعن واثلة قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: أتزعمون أني من آخركم وفاة، ألا إني من أولكم وفاة، وتتبعوني أفنادًا<sup>(١)</sup>، يهلك بعضكم بعضًا».

صحيح [أخرجه أحمد: (١٠٦/٤)]  
 وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا مشت أمتي بالمطيطاء<sup>(٢)</sup> وخدمها أبناء الملوك، أبناء فارس والروم، سلط شرارها على خيارها». حسن [رواه الترمذي: (٢٢٦١)]  
 وعن عقبة بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ:  
 «عقوبة هذه الأمة بالسيف»<sup>(٣)</sup>.

حسن [رواه الخطيب في التاريخ: (٣١٧/١)].  
 وعن أم حبيبة عن النبي ﷺ قال: «أريت ما تلقى أمتي من بعدي، وسفك بعضهم دماء بعض، وكان ذلك سابقاً من الله كما سبق في الأمم قبلهم، فسألته أن يولياني شفاعة فيهم يوم القيامة ففعل».  
 صحيح [رواه الحاكم: (٦٨/١)]

### الفتنة التي تموج كموج البحر

عن شقيق، عن حذيفة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «أيكم يحفظ قول رسول الله ﷺ في الفتنة؟ فقال حذيفة: أنا أحفظ كما قال. قال: هات إنك لجريء. قال: قال رسول الله ﷺ: فتنة الرجل في أهله وماله وجاره تكفرها الصلاة والصدقة والأمر بالمعروف

(١) أي جماعات متفرقين، قومًا بعد قوم، واحدهم فئد.

(٢) هي مشية فيها تبختر ومد اليدين.

(٣) أي يقتل بعضهم بعضًا في الدنيا.



والنهي عن المنكر. قال: ليست هذه، ولكن التي تموج كموج البحر؟ قال يا أمير المؤمنين لا بأس عليك منها، إن بينك وبينها باباً مغلقاً، قال: يفتح الباب أو يكسر؟ قال: لا، بل يكسر. قال: ذلك أحرى أن لا يُغلق، قلنا: علم الباب؟ قال: نعم، كما أن دون غد الليلة، إني حدثته حديثاً ليس بالأغاليظ<sup>(١)</sup>، فهبنا أن نسأله، وأمرنا مسروقاً فسأله، فقال: من الباب؟ قال عمر.

[رواه البخاري: (٣٥٨٦)].

وفي رواية ربيعي عن حذيفة عند مسلم: (١٤٤) قال حذيفة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تعرض الفتن على القلوب كالحصير عوداً عوداً»<sup>(٢)</sup>، فأى قلب أشربها نكت فيه نكتة سوداء، وأي قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء، حتى تصير على قلبين، على أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السموات والأرض، والآخر أسود مُرباداً<sup>(١)</sup>، كالكوز مجحياً<sup>(٢)</sup>، لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً إلا ما أشرب من هواه»<sup>(٣)</sup>.

(١) الأغاليظ جمع أغلوطة وهي التي يغالط بها، فمعناه حديثه حديثاً صدقاً محققاً ليس هو من صحف الكتائبين، ولا من اجتهاد ذي رأي، بل من حديث النبي ﷺ.  
(٢) أي كما ينسج الحصير عوداً عوداً، وذلك أن ناسج الحصير كلما صنع عوداً أخذ آخر ونسجه، فشبهه عرض الفتن على القلوب واحدة بعد أخرى بعرض قضبان الحصير على صانعها، واحداً بعد واحد.

(١) شدة البياض في سواد.

(٢) أي منكوساً.

(٣) والمعنى أن الرجل إذا تبع هواه وارتكب المعاصي دخل قلبه بكل معصية يتعاطاها ظلمة، وإذا صار كذلك افتتن وزال عنه نور الإسلام، والقلب مثل الكوز، فإذا انكب انصب ما فيه، ولم يدخل شيء بعد ذلك.

قال حذيفة: وحدثته: أن بينك وبينها باباً مغلقاً يوشك أن يكسر. قال عمر: أكسراً لا أباً لك، فلو أنه فتح لعله كان يعاد. قلتُ: لا؛ بل يكسر، وحدثته: أن ذلك الباب رجلٌ يقتل أو يموت، حديثاً ليس بالأغليط».

أصل الفتنة في كلام العرب: الابتلاء والامتحان والاختبار. قال القاضي: ثم صارت في عرف الكلام لكل أمر كشفه الاختبار عن سوء. قال أبو زيد: فتن الرجل يفتن فتونا إذا وقع في الفتنة وتحول من حال حسنة إلى سيئة.

والفتنة بالأهل تقع بالميل إليهن أو عليهن في القسمة والإيثار حتى في أولادهم، ومن جهة التفريط في الحقوق الواجبة لهن، وبالمال يقع الاشتغال به عن العبادة أو بحبسه عن إخراج حق الله، والفتنة بالأولاد تقع بالميل الطبيعي إلى الولد وإيثاره على كل أحد، والفتنة بالجار تقع بالحسد والمفاخرة والمزاحمة في الحقوق وإهمال التعاقد. قاله ابن المنير.

وخصَّ الرجلُ بالذكر؛ لأنه في الغالب صاحب الحكم في داره وأهله، وإلا فالنساء شقائق الرجال في الحكم، كما يقول ابن أبي حمزة.

ثم أشار إلى أن التكفير لا يختص بالأربع المذكورات؛ بل نبه بها على ما عداها، والضابط أن كل ما يشغل صاحبه عن الله فهو فتنة له، وكذلك المكفرات لا تختص بما ذكر؛ بل نبه به على ما عداها، فذكر من عبادة الأفعال الصلاة والصيام، ومن عبادة المال الصدقة، ومن عبادة الأقوال الأمر بالمعروف.

وقوله (تموج كموج البحر) أي تضطرب اضطراب البحر عند هيجانه، وكفى بذلك عن شدة المخاصمة وكثرة المنازعة وما ينشأ من ذلك من المشاتمة والمقاتلة.

لقد علم عمر من الأخبار النبوية أن بأس الأمة بينهم واقع، وأن الهرج لا يزال إلى يوم القيامة، كما وقع في حديث شداد رفعه: «إذا وضع السيف في أمي لم يرفع عنها إلى يوم القيامة». أخرج الطبري وصححه ابن حبان، وعلم عمر أنه باب هذه الفتنة، فروى الطبراني بإسناد رجاله ثقات أن أبا ذر لقي عمر فأخذ بيده فغمزها، فقال له أبو ذر أرسل يدي يا قُفْلَ الفتنة.. وفيه أن أبا ذر قال: «لا يصيبكم فتنة ما دام فيكم» وأشار إلى عمر<sup>(١)</sup>.

قال النووي: والحاصل أن الحائل بين الفتن والإسلام عمر رضي الله عنه وهو الباب؛ فما دام حيًّا لا تدخل الفتن، فإذا مات دخلت الفتن، وكذا كان<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي بكر قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما ستكون فتن؛ ألا ثم تكون فتنة، القاعد فيها خير من الماشي فيها، والماشي فيها خير من الساعي إليها، ألا فإذا نزلت أو وقعت، فمن كان له إبل فليلحق بإبله، ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه، ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه». قال: فقال رجل: يا رسول الله! أرأيت من لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض؟ قال: «يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر، ثم لينج إن استطاع النجاء، اللهم، هل بلغت؟

(١) فتح الباري: (٦/٧٠١).

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي: (٢/١٧٥).

اللهم، هل بلغت؟ اللهم، هل بلغت؟». فقال رجل: يا رسول الله، رأيت إن أكرهت حتى ينطلق بي إلى أحد الصفين، أو إحدى الفئتين، فضربني رجل بسيفه، أو يجيء سهم فيقتلني؟ قال: «يبوء بإثمه وإثمك ويكون من أصحاب النار».

[رواه مسلم: (٢٨٨٧)].

وعن عُديسة بنت أهبان قالت: «لما جاء علي بن أبي طالب ههنا (البصرة) دخل على أبي فقال: يا أبا مسلم ألا تعينني على هؤلاء القوم؟ قال: بلى. فدعا جارية له فقال: يا جارية أخرجي سيفي. فأخرجته، فسل منه قدر شبر، فإذا هو خشب، فقال: إن خليلي وابن عمك عهد إلي: «إذا كانت الفتنة بين المسلمين فاتخذ سيفاً من خشب» فإن شئت خرجتُ معك. قال: لا حاجة لي فيك، ولا في سيفك».

حسن [رواه ابن ماجه (٣٩٦٢)]

وعن سعيد بن جبير قال: خرج علينا عبد الله بن عمر، فرجونا أن يحدثنا حديثاً حسناً، قال: فبادرنا إليه رجل فقال: يا أبا عبد الرحمن حدثنا عن القتال في الفتنة، والله يقول: **«وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ»**. فقال: هل تدري ما الفتنة ثكلتك أمك؟ إنما كان محمد ﷺ يقاتل المشركين، وكان الدخول في دينهم فتنة، وليس كقتالكم على الملك».

[رواه البخاري: (٧٠٩٥)].

وعن عامر بن سعد، قال: كان سعد بن أبي وقاص في إبله، فجاء ابنه عمر، فلما رآه سعد قال: أعوذ بالله من شر هذا الراكب،

فنزل، فقال له: أنزلتَ في إبلك وغنمك وتركت الناس يتنازعون الملك بينهم؟ فضربه سعد في صدره، فقال: اسكت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يحب العبد التقي، الغني، الخفي».

[رواه مسلم: (٢٩٦٥)].

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ستكون فتن: القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، من تشرف لها تستشرفه، فمن وجد ملجأً أو معاذاً فليعُدْ به».

[رواه البخاري (٧٠٨١) ومسلم: (٢٨٨٦)].

وعن المقداد بن الأسود قال: أيمُّ الله! لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن السعيد لمن جنب الفتن، إنَّ السعيد لمن جنب الفتن، إن السعيد لمن جنب الفتن، ولمن ابتلي فصبر فواهاً».

صحيح [رواه أبو داود: (٤٢٦٣)].

### الفتنة من قبل المشرق

عن ابن عمر، أنه سمع رسول الله ﷺ وهو مستقبل المشرق يقول: «ألا إن الفتنة من ههنا، ألا إن الفتنة ههنا؛ من حيث يطلع قرنُ الشيطان».

[رواه البخاري: (٧٠٩٣) ومسلم: (٢٩٠٥)].

وعن سالم بن عبد الله بن عمر قال: «يا أهل العراق، ما أسالكم عن الصغيرة، وأركبكم للكبيرة سمعت أبي عبد الله بن عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الفتنة تجيء من ههنا» وأوماً بيده نحو المشرق «من حيث يطلع قرنا الشيطان». وأنتم

يضرب بعضكم رقاب بعض، وإنما قتل موسى الذي قتل من آل فرعون خطأ، فقال الله عز وجل له: ﴿وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾.

[رواه مسلم: (٥٠/٢٩٠٥)].

وعن ابن عمر أيضاً قال: ذكر النبي ﷺ: «اللهم بارك لنا في شامنا، اللهم بارك لنا في يمننا»، قالوا: يا رسول الله: وفي نجدنا. قال: فأظنه قال في الثالثة: «هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان».

[رواه البخاري: (٧٠٩٤)].

قال الخطابي: من كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها وهي مشرق أهل المدينة.

وعن أبي نُعم قال: «كنتُ شاهداً لابن عمر وسأله رجل عن دم البعوض<sup>(١)</sup>، فقال: ممن أنت؟ قال: من أهل العراق، قال: انظروا إلى هذا يسألني عن دم البعوض، وقد قتلوا ابن النبي ﷺ<sup>(١)</sup>!! وسمعتُ النبي ﷺ يقول: «هما ريحانتي من الدنيا».

[رواه البخاري: (٥٩٩٤)].

وقد أورد ابن عمر هذا متعجباً من حرص أهل العراق على السؤال عن الشيء اليسير، وتفريطهم في الشيء الجليل، والذي يظهر أن ابن عمر لم يقصد ذلك الرجل بعينه؛ بل أراد التنبيه على جفاء أهل العراق وغلبة الجهل عليهم... ولا مانع أن يكون بعد

(١) يعني يصيب الثوب كما في رواية.

(١) يعني الحسين ﷺ.

ذلك أفتى السائل عن خصوص ما سأل عنه؛ لأنه لا يحل له كتمان العلم إلا إن جعل السائل متعنتاً<sup>(١)</sup>.

### الإصلاح بين الأمة

يقول تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَ ت فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ \* إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾. [الحجرات: (٩، ١٠)].

قال أبو جعفر الطبري شيخ المفسرين: «يقول تعالى ذكره: وإن طائفتان من أهل الإيمان اقتتلوا، فأصلحوا - أيها المؤمنون - بينهما بالدعاء إلى حكم كتاب الله، والرضا بما فيه لهما وعليهما، وذلك هو الإصلاح بينهما بالعدل، ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى﴾؛ يقول: فإن أبت إحدى هاتين الطائفتين الإجابة إلى حكم كتاب الله له وعليه، وتعدت ما جعل الله عدلاً بين خلقه، وأجابت الأخرى منهما ﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي﴾ يقول: فقاتلوا التي تعتدي، وتأبى الإجابة إلى حكم الله، ﴿حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ يقول: حتى ترجع إلى حكم الله الذي حكم في كتابه بين خلقه؛ ﴿فَإِنْ فَاءَ ت فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ﴾؛ يقول: فإن رجعت الباغية بعد قتالكم إياهم إلى الرضا بحكم الله في كتابه، فأصلحوا بينهما وبين الطائفة الأخرى التي قاتلتها بالعدل؛ يعني بالإنصاف بينهما، وذلك حكم الله في كتابه الذي جعله عدلاً بين خلقه». اهـ.

(١) فتح الباري: (٤٤١/١٠).

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية: (٨١/٣٥) بعد أن ذكر الآية الكريمة: فهذا حكم الله بين المقتتلين من المؤمنين: أخبر أنهم إخوان، وأمر أولاً بالإصلاح بينهم إذا اقتتلوا **﴿فَإِنْ بَعَثَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَى﴾**، ولم يقبلوا الإصلاح **﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ﴾**؛ فأمر بالإصلاح بينهم بالعدل بعد أن **﴿تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾**؛ أي ترجع إلى أمر الله؛ فمن رجع إلى أمر الله وجب أن يعدل بينه وبين خصمه، ويقسط بينهما؛ فقبل أن نقاتل الطائفة الباغية وبعد اقتتالهما أمرنا بالإصلاح بينهما مطلقاً؛ لأنه لم تقهر إحدى الطائفتين بقتال، وإذا كان كذلك فالواجب أن يسعى بين هاتين الطائفتين بالصلح الذي أمر الله به ورسوله، ويقال لهذه: ما تنقم من هذه؟ ولهذه: ما تنقم من هذه؟ فإن ثبت على إحدى الطائفتين أنها اعتدت على الأخرى: بإتلاف شيء من الأنفس والأموال كان عليها ضمان ما أتلفته، وإن كان هؤلاء أتلفوا لهؤلاء، وهؤلاء أتلفوا لهؤلاء تقاصوا بينهم كما قال تعالى: **﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾**؛ والعفو أفضل، فإذا فضل لواحدة من الطائفتين شيء على الأخرى، **﴿فَاتَّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ﴾** والذي عليه الحق يؤديه بإحسان. ومن كان من الطائفتين يظن أنه مظلوم مبغى عليه فإذا صبر وعفى أعزه الله ونصره.. ومن كان من إحدى الطائفتين باغياً ظالماً فليتق الله وليتب.. وهذه الفتن سببها الذنوب والخطايا، فعلى كل من الطائفتين أن يستغفر الله ويتوب إليه، فإن ذلك يرفع العذاب وينزل الرحمة. اهـ.



قال العلماء: لا تخلو الفتان من المسلمين في اقتتالهما؛ إما أن يقتتلا على سبيل البغي منهما جميعاً أو لا: فإن كان الأول فالواجب في ذلك أن يُمشى بينهما بما يصلح ذات البين ويثمر المكافاة والموادة، فإن لم يتحاجزا ولم يصطلحا، وأقامتا على البغي، صير إلى مقاتلتها.

وأما إن كان الثاني؛ وهو أن تكون إحداهما باغية على الأخرى، فالواجب أن تقاتل فئة البغي إلى أن تكف وتتوب، فإن فعلت أصلح بينهما وبين المبغي عليها بالقسط والعدل، فإن التحم القتال بينهما لشبهة دخلت عليهما، وكتلتاهما عند أنفسهما محقة، فالواجب إزالة الشبهة بالحجة النيرة والبراهين القاطعة على مرشد الحق، فإن ركبتا متن اللجاج ولم تعملتا على شاكلة ما هديتا إليه ونصحتا به من اتباع الحق بعد وضوحه لهما فقد لحقتا بالفتتين الباغيتين<sup>(١)</sup>.

وإذا خرجت على الإمام العدل خارجة باغية ولا حجة لها قاتلهم الإمام بالمسلمين كافة أو بمن فيه كفاية، ويدعوهم قبل ذلك إلى الطاعة والدخول في الجماعة، فإن أبوا من الرجوع والصلح قوتلوا، ولا يُقتل أسيرهم ولا يتبع مدبرهم، ولا يذفف<sup>(١)</sup> على جريحهم، ولا تسيب ذراريهم ولا أموالهم<sup>(٢)</sup>.

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: (٣١٧/١٦).

(١) تذييف الجريح: الاجهاز عليه.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٣٢٠/١٦).

وعن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال:  
«لا تقوم الساعة حتى تقتل ففتان عظيمتان، وتكون بينهما  
مقتلة عظيمة، ودعواهما واحدة».

[رواه البخاري (٧١٢١)، مسلم: (١٥٧)].

المراد بالفتن علي ومن معه، ومعاوية ومن معه، ويؤخذ من  
تسميتهم مسلمين - في رواية أخرى - ومن قوله: "دعوتهما  
واحدة" - الرد على الخوارج ومن تبعهم في تكفيرهم كل من معه،  
ودلّ حديث «تقتل عماراً الفئة الباغية». على أن علياً كان  
المصيب في تلك الحروب لأن أصحاب معاوية قتلوه.

وقد ذكر يحيى بن سليمان الجعفي أحد شيوخ البخاري في  
«كتاب صفين» في تأليفه بسند جيد، عن أبي مسلم الخولاني، أنه  
قال لمعاوية: أنت تنازع علياً في الخلافة أو أنت مثله؟

قال: لا، وإني لأعلم أنه أفضل مني وأحق بالأمر، ولكن أستم  
تعلمون أن عثمان قُتل مظلوماً، وأنا ابن عمه ووليه أطلب بدمه؟  
فأتوا علياً، فقولوا له: يدفع لنا قتلة عثمان، فأتوه فكلموه، فقال:  
يدخل في البيعة ويحاكمهم إليّ، فامتنع معاوية فسار علي في الجيوش  
من العراق حتى نزل بصفين، وسار معاوية حتى نزل هناك، وذلك  
في ذي الحجة سنة ست وثلاثين، فتراسلوا، فلم يتم لهم أمر، فوقع  
القتال إلى أن قتل من الفريقين فيما ذكر ابن أبي خيثمة في تاريخه  
نحو سبعين ألفاً، وقيل: كانوا أكثر من ذلك، ويقال كان بينهم أكثر  
من سبعين زحفاً.

وقد أخرج ابن عساكر في ترجمة معاوية أن رجلاً جاء إلى أبي زرعة، فقال له: إني أبغض معاوية، قال له: لِمَ؟ قال: لأنه قاتل علياً بغير حق، فقال له أبو زرعة: ربُّ معاوية ربُّ رحيم، وخصم معاوية خصم كريم، فما دخولك بينهما؟!<sup>(١)</sup>

قال لسان الأمة: إن حكمة الله في قتال الصحابة التعرف منهم لأحكام قتال أهل التأويل؛ إذ كانت أحكام قتال التنزيل قد عرفت على لسان الرسول ﷺ وفعله<sup>(٢)</sup>.

وعن الحسن البصري قال:

«استقبل والله الحسن بن علي بكتائب أمثال الجبال فقال عمرو بن العاص: إني لأرى كتائب لا تولي حتى تقتل أقرانها، فقال له معاوية - وكان والله خير الرجلين: أيُّ عمرو، إن قتل هؤلاء هؤلاء، وهؤلاء هؤلاء، من لي بأمور الناس، من لي بنسائهم، من لي بضيعتهم؟ فبعث إليه رجلين من قريش من بني عبد شمس - عبد الرحمن بن سمرة وعبد الله بن عامر بن كريز - فقال: اذهبا إلى هذا الرجل فاعرضا عليه، وقولا له، واطلبا إليه. فأتياه، فدخلا عليه فتكلما، وقالا له، وطلبا إليه، وقال لهما الحسن بن علي: إنا بنو عبد المطلب قد أصبنا من هذا المال، وإن هذه الأمة قد عاثت في دمائها، قال: فإنه يعرض عليك كذا وكذا، ويطلب إليك ويسألك. قال: فمن لي بهذا؟ قالوا: نحن لك به. فما سألتها شيئاً إلا قالوا: نحن لك به. فصالحه.

(١) فتح الباري: (١٣/٩٢-٩٣).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي: (١٧٢٠/٤).

فقال الحسن (يعني البصري): ولقد سمعتُ أبا بكره يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ على المنبر، والحسن بن علي إلى جنبه، وهو يقبل على الناس مرة، وعليه أخرى، ويقول: «إن ابني هذا سيّد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين».

[رواه البخاري (٢٧٠٤)].

قال ابن حجر: في هذا الحديث فضيلة الإصلاح بين الناس؛ ولاسيما في حقن دماء المسلمين، ودلالة على رافة معاوية بالرعية، وشفقته على المسلمين، وقوة نظره في تدبير الملك، ونظره في العواقب، وفيه ولاية المفضول للخلافة مع وجود الأفضل؛ لأن الحسن ومعاوية ولي كلٌّ منهما الخلافة وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد في الحياة، وهما بدريان<sup>(١)</sup>.

وقال شيخ الإسلام: وأثنى النبي ﷺ على الحسن بهذا الصلح الذي كان على يديه، وسماه سيّدًا بذلك، لأجل أن ما فعله الحسن يجبه الله ورسوله، ويرضاه الله ورسوله، ولو كان الاقتتال الذي حصل بين المسلمين هو الذي أمر الله به ورسوله لم يكن الأمر كذلك، بل يكون الحسن قد ترك الواجب أو الأحب إلى الله، وهذا النص الصريح يبين أن ما فعله الحسن محمود، مرضي لله ورسوله<sup>(١)</sup>.

(١) فتح الباري: (٧٢/١٣).

(١) الفتاوى: (٧٠/٣٥).

## تداعي الأمم الكافرة على الأمة الإسلامية وسبب ذلك

عن ثوبان، قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشك الأمم أن تداعي عليكم كما تدعى الأكلة إلى قصعتها».

فقال قائل: ومن قلة نحن يومئذ؟ قال:

«بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفن الله في قلوبكم الوهن».

فقال قائل: يا رسول الله! وما الوهن؟ قال: «حب الدنيا وكراهية الموت».

صحيح [رواه أبو داود (٤٢٩٧)].

وعن ابن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إذا تبايعتم بالعينة<sup>(١)</sup>، وأخذتم أذناب البقر<sup>(٢)</sup>، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد، سلط الله عليكم ذلاً، لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم».

صحيح [رواه أبو داود (٣٤٦٢)].

وعن عطاء بن رباح قال: «كنت مع عبد الله بن عمر: فأتاه فتى يسأله عن إسدال العمامة، فقال ابن عمر: سأخبرك عن ذلك

(١) العينة - الكسر - السلف، والمراد أن يبيع شيئاً من غيره بثمان مؤجل، ويسلم إلى المشتري ثم يشتريه قبل قبض الثمن بثمان أقل مما باع به، وينقده الثمن.

(٢) كناية عن الاشتغال عن الجهاد بالحرث.

بعلم - إن شاء الله تعالى - قال:

«كنت عاشر عشرة في مسجد رسول الله ﷺ أبو بكر، وعمر،  
وعثمان، وعلي، وابن مسعود، وحذيفة، وابن عوف، وأبو سعيد  
الخدري رضي الله عنه، فجاء فتى من الأنصار، فسلم على رسول الله ﷺ، ثم  
جلس فقال: يا رسول الله، أي المؤمنين أفضل؟

قال: أحسنهم خلقاً.

قال: فأبي المؤمنين أكيس؟

قال: أكثرهم للموت ذكراً، وأحسنهم له استعداداً قبل أن ينزل  
بهم، أولئك من الأكياس، ثم سكت الفتى وأقبل عليه النبي ﷺ،  
فقال:

«يا معشر المهاجرين خمس إن ابتليتم بهن ونزل فيكم، أعوذ  
بالله أن تدركوهن:

\* لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعملوا بها إلا ظهر فيهم  
الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم.

\* ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين، وشدة  
المثونة، وجور السلطان عليهم.

\* ولم يمنعوا الزكاة إلا منعوا القطر من السماء، ولولا البهائم  
لم يمطروا.

\* ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلب عليهم عدوهم  
من غيرهم، وأخذوا بعض ما كان في أيديهم.

\* وما لم يحكم أئمتهم بكتاب الله إلا ألقى الله بأسهم بينهم». ثم أمر عبد الرحمن بن عوف يتجهز لسرية بعثه عليها، وأصبح عبد

الرحمن قد اعتم بعمامة من كرايس سوداء، فأدناه النبي ﷺ، ثم نقضه وعممه بعمامة بيضاء، وأرسل من خلفه أربع أصابع أو نحو ذلك وقال: هكذا يا ابن عوف اعتم فإنه أعرب وأحسن، ثم أمر النبي ﷺ بلائاً أن يدفع إلى اللواء، فحمد الله تعالى، وصلى على النبي ﷺ، ثم قال: خذ ابن عوف، فاغزوا جميعاً في سبيل الله، فقاتلوا من كفر بالله، لا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً، فهذا عهد الله وسيرة نبيه ﷺ.

حسن [رواه الحاكم: (٤/٥٤٠)].

وعن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «لتركبن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، وبيعاً ببيع، حتى لو أن أحدهم دخل حجر ضب دخلتم، وحتى لو أن أحدهم ضاجع أمه بالطريق فعلتموه».

صحيح [رواه الحاكم: (٤/٤٥٥)].

### الشام تبقى عقر دار

### المؤمنين آخر الزمان

عن سلمة بن نفيل الكندي قال: «كنتُ جالساً عند رسول الله ﷺ فقال رجل: يا رسول الله أذال الناس الخيل<sup>(١)</sup>، ووضعوا السُّلاح، وقالوا: لا جهاد، قد وضعت الحربُ أوزارها، فأقبل رسولُ الله ﷺ بوجهه وقال:

(١) أي أهانوها واستخفوا بها بقلة الرغبة فيها، وقيل: أراد أنهم وضعوا أداة الحرب عنها وأرسلوها.

«كذبوا، الآن الآن جاء القتال، ولا يزال من أمّتي أمة يقاتلون على الحقّ، ويزيع الله لهم قلوب أقوام، ويرزقهم منهم حتى تقوم الساعة، وحتى يأتي وعد الله، والخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وهو يوحي إليّ أني مقبوض غير ملبّث، وأنتم تتبعوني أفنادًا<sup>(١)</sup>، يضرب بعضكم رقاب بعض، وعُقْر<sup>(٢)</sup> دار المؤمنين بالشام».

صحيح [رواه النسائي: (٣٥٦١)].

عن عبد الله بن حوالة، قال: قال رسول الله ﷺ: «سيصير الأمر إلى أن تكونوا جنودًا مجنّدة، جند بالشام، وجند باليمن، وجند بالعراق».

قال ابن حوالة: خرّ لي يا رسول الله إن أدركت ذلك. فقال: «عليك بالشام؛ فإنها خيرة لله من أرضه، يجتبي إليها خيرته من عبادته، فأما إن أبيتم فعليكم بيمنكم، واسقوا من غدركم، فإن الله توكل لي بالشام وأهله».

صحيح [رواه أبو داود: (٢٤٨٣)].

وعن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «إني رأيت كأن عمود الكتاب انتزع من تحت وصادتي، فأتبعته بصري، فإذا هو نور ساطع عُمد به إلى الشام، ألا وإن الإيمان إذا وقعت الفتن بالشام».

صحيح [رواه الحاكم: (٥٠٩/٤)].

(١) أي جماعات متفرقين، قومًا بعد قوم، جمع فند.

(٢) أي أصلها وموضعها، كأنه أشار به إلى وقت الفتن أن يكون الشام يومئذ آمنًا منها، وأهل الإسلام بما أسلم.



### الأمة في ذمة الله عز وجل

عن جندب بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة (١) الله، فلا يطلبكم الله من ذمته بشيء، فإنه من يطلبه من ذمته بشيء يدركه (٢)، ثم يكبّه على وجهه في نار جهنم». [رواه مسلم: (٦٥٧)].

### المستقبل للأمة

### والعز والنصر والتمكين

عن ثوبان، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله زوى (٣) لي الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن أمتي سيلغ ملكها ما زوي لي منها». [رواه مسلم: (٢٨٨٩)].

وعن تميم الداري، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار، ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله هذا الدين، بعز عزيز، أو بذل ذليل، عزاء يعز الله به الإسلام، وذلاً يذل به الكفر».

صحيح [رواه أحمد: (١٠٣/٤)].

وعن أبي قبيل، قال: «كنا عند عبد الله بن عمرو بن العاص، وسئل أي المدينتين تفتح أولاً، القسطنطينية أو رومية؟ فدعا عبد الله

(١) قيل: الذمة هنا الضمان، وقيل: الأمان.

(٢) أي من يطلبه الله للمؤاخذة بما فرط في حقه والقيام بعهده، يدركه الله، إذ لا يفوت منه هارب.

(٣) (زوى): أي جمع.

بصندوق له حلق، فأخرج منه كتاباً فقال:

«بينما نحن حول رسول الله ﷺ نكتب، إذ سئل رسول الله ﷺ: أي المدينتين تفتح أولاً أقسطنطينية أو رومية؟<sup>(١)</sup>

فقال رسول الله ﷺ: مدينة هرقل تفتح أولاً، يعني قسطنطينية».

صحيح [رواه أحمد: (١٧٦/٢)].

وروى جابر بن عبد الله عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يكون في

آخر أمتي خليفة يحثي المال حثياً<sup>(٢)</sup> لا يعده عدداً».

قال الجريري: قلت لأبي نصره وأبي العلاء: أتريان أنه عمر بن

عبد العزيز؟ فقالوا: لا. [رواه مسلم: (٢٩١٣)].

وعن نافع بن عتبة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تغزون جزيرة

العرب فيفتحها الله.

ثم فارس، فيفتحها الله.

ثم تغزون الدجال، فيفتحها الله».

[رواه مسلم: (٢٩٠٠)].

وحدث أبو هريرة، عن محمد رسول الله ﷺ، قال: «لا تقوم

الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود، فيقتلهم المسلمون، حتى

يختبئ اليهودي من وراء الحجر والشجر، فيقول الحجر أو

الشجر:

(١) رومية هي روما عاصمة إيطاليا اليوم، وقد تحقق فتح القسطنطينية، والحمد لله،

وستفتح روما، بلا شك، إن شاء الله تعالى، وعد الله حقاً.

(٢) وهذا الحشو الذي يفعله هذا الخليفة المنتظر يكون لكثرة الأموال والغنائم

والفتوحات، مع سخاء نفسه - كما يقول النووي.

«يا مسلم، يا عبد الله، هذا يهودي خلفي فتعال فاقتله».  
إلا الغرقد، فإنه من شجر اليهود.

[رواه مسلم: (٢٩٢٢)].

وقال: قال رسول الله ﷺ:

«ليس بيني وبينه نبي - يعني عيسى - وإنه نازل، فإذا رأيتموه فاعرفوه: رجل مربع، إلى الحمرة والبياض، بين ممرتين<sup>(١)</sup>، كأن رأسه يقطر، وإن لم يصبه بلل، فيقاتل الناس على الإسلام، فيدق الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويهلك الله في زمانه الملل كلها، إلا الإسلام، ويهلك المسيح الدجال، فيمكث في الأرض أربعين سنة ثم يتوفى فيصلي عليه المسلمون».  
صحيح [رواه أبو داود: (٤٣٢٤)].

وقال: قال رسول الله ﷺ:

«طوبى لعيش بعد المسيح، طوبى لعيش بعد المسيح<sup>(١)</sup> يؤذن للسماء في القطر، ويؤذن للأرض في النبات، فلو بذرت حبك على الصفا لنبت، ولا تشاح ولا تحاسد ولا تباغض حتى يمر الرجل على الأسد ولا يضره، ويطأ على الحية فلا تضره، ولا تشاح ولا تحاسد ولا تباغض».

صحيح [رواه أبو بكر الأنباري والضياء<sup>(٢)</sup>].

(١) الممصرة: ثياب فيها صفرة خفيفة.

(١) أي بعد نزول المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام.

(٢) انظر السلسلة الصحيحة لمحدث الوقت (١٩٢٦).

وعن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «يُخرج في آخر أمتي المهدي، يسقيه الله الغيث، وتخرج الأرض نباتها، ويعطي المال صحاحًا، وتكثر الماشية، وتعظم الأمة، يعيش سبعمائة أو ثمانينًا». يعني حجة.

صحيح [رواه الحاكم: (٥٥٧/٤)].  
 وحدّث أبو هريرة، عن محمد رسول الله ﷺ، قال: «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها».  
 صحيح [رواه أبو داود: (٤٢٩١)].

لفظة «مَنْ» اسم موصول، تقع على الواحد والجمع، والأولى الحمل على الجمع، فلا يكون شخصًا واحدًا، بل جماعة يجددون الدين بإحياء ما اندرس من العمل بالكتاب والسنة، والأمر بمقتضاهما، وقد يكون بعضهم من أصحاب الحديث، أو من الفقهاء، أو أولي الأمر وغيرهم، فلا يشترط أن يكونوا من طائفة واحدة، لأن الأمة تنتفع بالجميع، ويُعرف المجدد منهم بغلبة الظن بقرائن أحواله والانتفاع بعلمه، القائم على الكتاب والسنة، ومجافاة البدعة.

قال ابن كثير: وقد ادعى كل قوم في إمامهم أنه المراد بهذا الحديث، والظاهر والله أعلم أنه يعمُّ حملة العلم من كل طائفة، وكل صنف من أصناف العلماء، من مفسرين ومحدثين وفقهاء ونحاة ولغويين إلى غير ذلك من الأصناف<sup>(١)</sup>.

(١) انظر كشف الخفاء: (٢٨٣/١) بذل المجهود: (٢٠٢/١٧).

وقد نظم السيوطي في رسالة له سماها «تحفة المهتدين بأسماء  
المجددين» ختم بهم كتاب «التنبئة فيمن يبعثه الله على رأس المائة»  
فقال فيها:

وكان عند المائة الأولى عمر<sup>(١)</sup>

خليفة العدل بإجماع وقرر

والشافعي كان عند الثانية

لماله من العلوم السارية

وهذا آخر ما جرى به القلم، والحمد لله متمم النعم، وكاشف

الغمم، عن خير الأمم.

اللهم انصر الإسلام وأعز المسلمين.


اللهم أبرم لهذه الأمة أمر رشداً، يعز فيه ولئيك، ويدل فيه

عدوك، ويؤمر فيه بالمعروف ويُنهى فيه عن المنكر، ويُقام فيه علم

الجهاد في سبيلك.

اللهم من ولي من أمر هذه الأمة شيئاً فشق عليهم فاشقق عليه،

ومن ولي من أمر هذه الأمة شيئاً فرفق بهم فارفق به.




---

(١) عمر بن عبد العزيز رحمة الله عليه.

## الفهرس

٥	المقدمة .....
٧	محمل أحوال الأمة .....
٨	فضل الأمة .....
٨	وهيمنتها على سائر الأمم .....
١١	أول هذه الأمة .....
١١	أفضل ممن بعدهم .....
١١	الرفعة للأمة في الدنيا .....
١١	والعاقبة في الآخرة .....
١٢	الفتح على الأمة .....
١٣	تحذير النبي ﷺ لأمة .....
١٣	فتنة الدنيا .....
١٤	فتنة الأمة في المال .....
١٥	المفلس من الأمة .....
١٥	استخلاف الأمة .....
١٦	بيان النبي ﷺ لأمة كل شيء .....
١٧	شفقة النبي ﷺ على أمته ومبالغته .....

- ١٧..... في تحذيرهم مما يضرهم ومثله ومثل أمته
- ١٨..... وصايا النبي ﷺ لأمته قبل موته
- ٢٠..... إذا أراد الله تعالى رحمة أمة قبض نبيها قبلها
- ٢٠..... بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه
- ٢٠..... وبقاء أصحابه أمان للأمة
- ٢١..... افتراق الأمة
- ٢١..... وبيان الفرقة الناجية
- ٢٦..... الطائفة المنصورة
- ٢٩..... فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر
- ٢٩..... والحث على الرفق بالأمة
- ٢٩..... والنهي عن إدخال المشقة عليهم
- ٣١..... وجوب طاعة الأمراء في غير
- ٣١..... معصية وتحريمها في المعصية
- ٣٤..... ما جاء في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق
- ٣٤..... الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستئثارهم
- ٣٦..... وجوب ملازمة جماعة المسلمين وتحريم
- ٣٦..... الخروج على الطاعة، ومفارقة الجماعة
- ٣٦..... حكم من فرق أمر الأمة وهو مجتمع

- ٣٧..... حرمة دماء الأمة وأعراضها وأموالها.
- ٣٧..... وقول النبي ﷺ: لا ترجعوا بعدي
- ٣٧..... كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض.
- ٤٢..... هلاك الأمة بعضهم ببعض.
- ٤٥..... الفتنة التي تموج كموج البحر.
- ٤٩..... الفتنة من قبل المشرق.
- ٥١..... الإصلاح بين الأمة.
- ٥٧..... تداعي الأمم الكافرة.
- ٥٧..... على الأمة الإسلامية وسبب ذلك.
- ٦٠..... الشام تبقى عقر دار.
- ٦٠..... المؤمنين آخر الزمان.
- ٦١..... الأمة في ذمة الله عز وجل.
- ٦١..... المستقبل للأمة.
- ٦١..... والعز والنصر والتمكين.
- ٦٧..... الفهرس.



## كتب للمؤلف

- ١- «الثبات عند الممات» لابن الجوزي. ت (٥٩٧هـ).
- ٢- أحكام العيد وآدابه في السنة المشرفة.
- ٣- «رفع الجناح وخفض الجناح بأربعين حديثاً في النكاح» للقاري - (١٠١٤هـ).
- ٤- «كتابان في اللواط»: -
- «ذم اللواط، وما ورد في التشديد والنهي عنه» للهيثم الدوري. ت (٣٠٧هـ).
- «تحريم اللواط» لآجري. ت (٣٦٠هـ).
- ٥- «ثلاثة كتب في الرؤي والأحلام».
- ٦- «من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله» بالاشتراك مع فضيلة الشيخ عبد الله بن جار الله آل جار الله.
- ٧- شرح «مجلس البطاقة» للإمام الحافظ حمزة بن محمد الكتاني ومعه «تدليس المتون شبهاة وأباطيل».
- ٨- شرح مجلس من أمالي الحافظ أبي موسى المدني، ومعه: احتجاج أصحاب الحديث على موسوعة أطراف الحديث (يصدر عن مكتبة الصفحات الذهبية بالرياض).
- ٩- الأحكام الشرعية الصحيحة (الصغرى) لعبد الحق الإشبيلي (يصدر عن مكتبة العلم بجدة).
- ١٠- فتح الغفور بتضعيف حديث السُّفور.
- ١١- تهذيب الثبات عند الممات لابن الجوزي.

- ١٢- النَّهْجُ الصَّالِحُ فِي عَرْضِ الرَّجُلِ وَلَيْتِهِ وَالْمَرْأَةِ نَفْسَهَا عَلَى الرَّجُلِ الصَّالِحِ.
- ١٣- مَنْهَجُ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الرَّؤْيِيِّ وَالْأَحْلَامِ.
- ١٤- كَيْفُ تَعْبِيرِ رُؤْيَاكَ فِي ضَوْءِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ (مَعَ قَامُوسٍ لِأَدَقِّ تَفَاسِيرِ الْأَحْلَامِ وَأَصْحَافِهَا).
- ١٥- كَشْفُ الْغَمَّةِ عَنِ أَحْوَالِ الْأُمَّةِ.
- ١٦- مَا لَا يَبْدُ مِنْهُ فِي أُمُورِ الدِّينِ، لِلْعَلَامَةِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ عَارِفِ خَوْقِيرٍ.
- ١٧- الْأَخْلَاقُ الضَّائِعَةُ.

